AL-NAHRAIN JOURNAL OF LEGAL SCIENCE Vol.27 2025, pp. 75-89

AL-NAHRAIN UNIVERSITY
COLLEGE OF LAW

ISSN:3006- 0605 DOI:10.58255

مجلة النهرين للعلوم القانونية عدد: خاص المجلد: ٢٧ تموز ٢٠٢٥

Received:1/5/2025 Accepted: 3/6/2025 Published: 6/5/2025

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0)

International and National response to the Phenomenon of Domestic Violence "Iraq as a Model"

Asst. Prof. Dr. Ghassan Sabry Katea
Prof. Dr. Omar Al-Akkour

Abstract

The family is the nucleus of society; if it is healthy, society as a whole is healthy Family members are supposed to live a peaceful life free of violence. However, reality suggests otherwise, especially in recent decades. Domestic violence against the "weaker" family members, namely children and women, is a persistent public health problem that negatively affects the mental and physical health of children and women and endangers the social fabric. Therefore, it is necessary to enact legislation and develop policies at the national level that include a way to prevent and reduce this phenomenon, in addition to drawing up strategies and concluding agreements at the international level that represent a framework for preventing violence against women and children and enhance the role of the state in protecting its citizens.

Keywords:

Domestic violence, women, children, United Nations, World Health Organization.

المواجهة الدولية والوطنية لظاهرة العنف الأسري "العراق أنموذجاً"

أ.م.د.غسان صبري كاطع **أ.د.عمر العكور**
استاذ القانون الدولي استاذ القانون الدولي
كلية الحقوق/جامعة النهرين نائب عميد كلية الحقوق الجامعة الاردنية

ملخص
تشكل الأسرة نواة المجتمع إن صحَّت صحَّ المجتمع بأكمله، والمفترض أن يعيش أفراد الأسرة حياةً هانئة لا عنف فيها، إلا أن الواقع يشير إلى غير ذلك خصوصاً في العقود الأخيرة. فالعنف الأسري الموجه ضد أفراد العائلة "الأضعف" وهما الطفل والمرأة يشكل مشكلة مستديمة من مشاكل الصحة العامة يؤثر سلباً على الصحة النفسية والبدنية للطفل والمرأة ويعرض النسيج المجتمعي للخطر. لذلك يكون من الضروري سن تشريعات ووضع سياسات على الصعيد الوطني تتضمن سبيلاً للوقاية والحد من هذه الظاهرة، علاوة على رسم استراتيجيات وعقد اتفاقيات على الصعيد الدولي تمثل إطاراً لمنع العنف ضد المرأة والطفل وتعزز من دور الدولة في حماية مواطنيها.

الكلمات المفتاحية:
العنف الأسري، المرأة، الطفل، الأمم المتحدة، منظمة الصحة العالمية.

مقدمة

يقع على عاتق المجتمع الدولي أن يطور وسائل فعّالة لمواجهة العنف الأسري الموجه ضد المرأة والطفل و إيجاد حلول قانونية للحد من ذلك. ولكن هذا يبدأ بالاعتراف بأن القانون ليس سوى أداة واحدة في مجموعة من الآليات، مثل الصحة والاقتصاد والسياسة، والتي إذا تم دمجها بشكل صحيح، فإنها قد تخفف من الألم والصعوبات التي يعاني منها العديد من ضحايا العنف المنزلي. إن تكرار أشكال العنف المنزلي في جميع أنحاء العالم، يشي بأن الحل يجب أن يكون عالميًا أيضًا؛ حيث يمكن استخدام القانون الدولي بفعالية كجزء من الحل، يدفع بالدول على العمل بحزم مع ظاهرة العنف المنزلي. فمن غير المقبول فشل الدول بشكل مستمر في التخفيف من حدة العنف ضد الطفل والمرأة. إن العديد من الأنظمة القانونية الوطنية لا تدرك مدى إلحاح الأشكال المختلفة من العنف المنزلي، ولا تدرك مدى الأذى الذي يتعرض له النساء والأطفال كمجموعة بشكل غير متناسب، وهو ما نرده إلى ضعف دور المجتمع الدولي في مراقبة الأنظمة الوطنية بشكل فعال. ونظراً للانقطاع بين واقع العنف المنزلي وعدم فعالية العديد من الأنظمة القانونية في التعامل معه، فإن مراجعة القانون فيما يتصل بالعنف المنزلي أمر ضروري. فالأنظمة القانونية الوطنية والدولية بحاجة إلى أن تتبنى صياغة واضحة وموثوقة ضد جميع أشكال العنف الأسري. إن القانون الدولي بحاجة إلى أن يتبني معايير عالمية فعّالة لمعالجة هذا العنف من شأنها أن تساعد في تحسين إنفاذ الدول لهذا الحق، وأن توفر معياراً مهماً وعملياً يمكن على أساسه تقييم التشريعات المحلية وإعادة تشكيلها. وأن تفرض ضغوطاً على الدول لاتخاذ خطوات علاجية أساسية ضد هذا النوع من العنف.

أهمية البحث

تبرز أهمية البحث كون العنف الأسري يمارس ضد الفئات الأكثر ضعفاً بالمجتمع -الطفل والمرأة- وبالتالي الأكثر حاجة إلى الحماية، علاوة على كونه يقع في البيئة التي من المفترض أن تكون مسؤولة عن حماية هاتين الفئتين، مما يؤدي إلى آثار سلبية على المدى الطويل على الصحة النفسية والجسدية للضحايا. كما تبرز أهمية الموضوع كون هذا العنف الذي يمارس في نطاق الأسرة يقع بأشكال مختلفة واستناداً إلى أسباب متنوعة، قد تقع كل تلك الأشكال والأسباب ضد فرد معين مثل تعرض طفلة للأذى كونها طفلة وفتاة وربما تعاني إعاقة معينة.

فالعنف الأسري مشكلة متعددة الجوانب تنخر اللبنة الأساسية والأكثر أهمية في النسيج المجتمعي مما يؤدي إلى تهالك البنيان المجتمعي، ولا أعتقد أن هناك أهمية أكبر من معالجة هذه الظاهرة والسعي إلى الحد منها ومنعها.

مشكلة البحث

إن ظاهرة العنف الأسري كما ذكرنا متعددة الجوانب وان كانت تقع في نطاق الأسرة، فهي مشكلة داخلية وطنية كما أنها ذات بعد دولي يسعى المجتمع الدولي لمكافحتها ومنعها. وعليه فإن مشكلة البحث الرئيسة تتجلى في الأسئلة التالية: هل تكفي الجهود الوطنية لمنع هذه الظاهرة أم يجب مساندتها بجهود دولية ؟ وهل وصلت هذه الجهود لمرحلة من النضج بحيث يمكن الحد من هذه الظاهرة على الصعيد الداخلي والدولي؟ هل التشريعات الوطنية والاستراتيجيات والمعاهدات الدولية باتت كافية للخلاص من هذه الظاهرة؟

منهجية البحث

يعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي والاستقرائي في محاولة تحليل البيانات واستقراء النصوص للوصول إلى نتائج ومقترحات تسهم في مواجهة هذه الظاهرة.

خطة البحث

المطلب الأول: دور المنظمات الدولية في منع العنف الأسري

الفرع الأول: دور منظمة الصحة العالمية في القضاء على العنف الأسري

الفرع الثاني: جهود اليونيسيف في مواجهة العنف الأسري

المطلب الثاني: الآليات الدولية والوطنية لمنع العنف الأسري

الفرع الأول: جهود الأمم المتحدة لمكافحة العنف الأسري

أولاً: جهود الأمم المتحدة لمنع العنف ضد المرأة

ثانياً: استراتيجية الأمم المتحدة لمنع العنف ضد الأطفال

الفرع الثاني:الآليات الوطنية في مواجهة العنف الأسري

المطلب الأول

دور المنظمات الدولية في منع العنف الأسري

تسعى المنظمات الدولية للحد من ظاهرة العنف الأسري الموجه ضد المرأة والأطفال، حيث تعدها من القضايا التي تؤثر على الأمن والسلم المجتمعي. وتسعى المنظمات الدولية لمعالجة هذه الظاهرة في أوقات السلم والحرب على حد سواء.

الفرع الأول

دور منظمة الصحة العالمية في القضاء على العنف الأسري

تعمل منظمة الصحة العالمية على معالجة ظاهرة العنف المنزلي ضد النساء والأطفال، وتعده إحدى مشكلات الصحة العمومية التي تحدث نتيجة لاستخدام العنف عن قصد، والت يجب أن تعالج من المهنيين الصحيين، حيث أثبتت النتائج أن الأساليب الصحية حققت نجاحاً للتصدي للمشاكل الصحية المتعلقة بالبيئة والسلوك. وتؤكد المنظمة أن تلافي العنف المنزلي يخفف من الأعباء الملقاة على المؤسسات الصحية، وهو ما يجب التصدي له على مستويات متعددة وفي قطاعات مختلفة في المجتمع[١].

في العام ٢٠٠٢ أصدرت منظمة الصحة العالمية تقريرها الأول حول العنف والصحة، بهدف تسليط الضوء على على دور المؤسسات الصحية في التصدي لأسباب العنف إبتداءً[٢].

وتقدر منظمة الصحة العالمية أن مليار طفل حول العالم يتعرض سنوياً للعنف الأسري، وأن واحدة من ثلاث نساء تتعرض للعنف والاضطهاد الجسدي.

وقد أصدرت المنظمة العديد من المبادئ التوجيهية والاستراتيجيات التي تشير إلى أهمية الوقاية من إساءة معاملة الأطفال ودور الوالدين في الحد من إساءة معاملة الأطفال من خلال تحسين جودة التربية

[١] القرار ج ص ع٤٩-٢٥ (١٩٩٦) بشأن تنفيذ توصيات التقرير العالمي عن العنف والصحة.

[٢] الصفحة ٦ من التقرير العالمي عن العنف والصحة، جنيف، الصحة العالمية، ٢٠٠٢.

التي يتلقاها الطفل والعمل على بناء المهارات التي تساعد الوالدين على حسن معاملة أطفالهم وتمكنهم من التطور والنمو الصحي.[١]

كما قامت المنظمة بإصدار مبادئ توجيهية لحماية المرأة من العنف الأسري من خلال الاستجابة المنسقة متعددة القطاعات للنساء اللاتي يتعرضن للعنف تشمل خدمات العدالة والشرطة والخدمات الاجتماعية بالتنسيق مع الخدمات الصحية لتقديم الرعاية الصحية العقلية والدعم النفسي الاجتماعي.[٢]

قدمت منظمة الصحة العالمية الاستراتيجيات السبع لخفض العنف الأسري، وهذه الاستراتيجيات هي:

١- تشريع القوانين وإنفاذها؛ من خلال تجريم العنف ضد المرأة والأطفال.

٢- المعايير والقيم؛ من خلال تغيير السلوكيات الموروثة في التعامل مع المرأة والأطفال في الأسرة.

٣- خلق بيئة آمنة؛ من خلال استهداف تأمين البيئة الأساسية (المنزل).

٤- الآباء ومقدمو الرعاية؛ من خلال دعم توفير تدريب لتربية الأطفال.

٥- الدخل وتعزيز الاقتصاد؛ من خلال دعم المشاريع المحدودة التي تساعد على استقرار الأسر.

٦- الاستجابة ودعم الخدمات؛ مثل برامج دعم المعنفات ودعم الأطفال المعنفين.

٧- التعليم والمهارات الحياتية؛ من خلال توفير بيئة منزلية هادئة وتحسين الحياة الاجتماعية.

تعمل منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع الشركاء في الأمم المتحدة من أجل تعزيز القدرات للتخلص من جميع أنواع العنف ضد المرأة والطفل، وأوضحت المنظمة إلى الحاجة لتنظيم سياسة دولية للتعافي من العنف في مرحلة بعد وقوع العنف المنزلي.[٣] كما ركزت جمعية الصحة العالمية على خطة عمل عالمية من أجل تعزيز مجال الصحة لمواجهة كافة أشكال العنف المنزلي في العام ٢٠١٦.

الفرع الثاني

جهود اليونيسف في مواجهة العنف الأسري

تشكل ظاهرة العنف الأسري أكثر ظواهر العصر الحديث تعقيداً لتعدد أطرافها وأنواعها، وهي ظاهرة اجتماعية أفرزتها ظروف الحياة بمتغيراتها، حيث أصبحت نمط من أنماط السلوك الإنساني، لا يخلو منها مجتمع أو ثقافة مهما بلغ تقدمها.

ولأن العنف تجاه الطفل يفرز شخصية تسعى للتنفيس عما تتعرض له من قسوة من خلال مخالفة القواعد والقوانين وتخلف عنفاً مضاداً ضد الغير، تركز اليونيسف على منع العنف ضد الأطفال، وتعمل على توفير الحماية المنهجية التي يحتاجها الأطفال، من خلال رؤية وإطار عمل استراتيجي لمواجهة كافة أشكال العنف ضد الأطفال خصوصاً في البيئة المنزلية كونها الحاضن الأول والأهم للأطفال. ومن أجل تحقيق ذلك تعمل اليونيسف مع الحكومات والشركات ومنظمات المجتمع الدولي في أكثر من ١٥٠ دولة.

تؤكد اليونيسف على أن حماية الأطفال من العنف ومواجهة ذلك جزء لا يتجزأ من اتفاقية حقوق الطفل وأهداف التنمية المستدامة، حيث تكمن خطورة الانتهاكات التي تقع على الأطفال في كون آثارها

---

[١] تعزيز دور النظام الصحي في التصدي للعنف، وخصوصاً ضد النساء والفتيات والأطفال، جمعية الصحة العالمية السابعة والستون، ٢٠١٤. متاح على الموقع الإلكتروني:
https://apps.who.int/gb/ebwha/pdf_files/WHA67/A67_R15-ar.pdf

[٢] دراسة المنظمة المتعددة البلدان بشأن صحة المرأة والعنف المنزلي ضد المرأة (٢٠٠٥) التقديرات الإقليمية والعالمية للعنف الموجه ضد المرأة.

[٣] عبيرنجم عبدالله الخالدي، دور منظمة الصحة العالمية في الحد من العنف ضد المرأة في ظل مستجدات المرحلة الراهنة، مجلة إشراقات تنموية، العدد الثاني والثلاثون، ص ٥٥٦.

عميقة ودائمة ويصعب معالجتها على المدى الطويل، فضلاً عن تكاليفها الاقتصادية التي تقدر بما يقارب ٧ مليارات دولار سنوياً[١].

قدمت اليونيسف استراتيجية حماية الأطفال حتى عام ٢٠٣٠، التي ينصب تركيزها على الوقاية الشاملة أولاً من وقوع العنف ضد الأطفال في القطاعات المختلفة التي لها صلة مباشرة في تحقيق نتائج الحماية، ولدعم هذه الأهداف تعتمد الاستراتيجية على استراتيجيات ثلاث فرعية لكنها أساسية ومترابطة وهي؛

١) دعم أنظمة حماية شاملة وفعالة في الوقاية من انتهاكات حماية الأطفال ومواجهتها.
٢) المعالجة الفعالة للأسباب السلوكية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية لانتهاكات حماية الأطفال.
٣) الوقاية من انتهاكات حماية الأطفال في الأوضاع الإنسانية ومواجهتها بفاعلية.

ووفقاً لتقرير صادر عن منظمة الصحة العالمية واليونيسيف فإن نصف أطفال العالم أي ما يقارب مليار طفل يتعرض للعنف الجسدي و هو ما يرتب عواقب سلبية طويلة الأمد[٢].

ويمكن تحديد أسباب العنف الأسري داخل الأسرة إلى عدة أسباب:

١) ضعف الوازع الديني والفهم الديني لضبط أخلاق الأبناء خصوصاً بالمجتمعات المتدينة.
٢) ضعف الحوار بين الآباء والأبناء.
٣) الأسباب الاقتصادية والثقافية والتربوية[٣].

تسعى اليونيسف في المدى القريب لتنفيذ عدد من الأولويات في مواضيع محددة مستمدة من اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٨٩، وهذه اللأولويات متعلقة بما يلي[٤]:

- الهوية القانونية كما ورد بالمادتين ٧ و٨ من اتفاقية حقوق الطفل.
- الوصول إلى العدالة؛ وهو حق أساسي وضروري لحماية جميع الحقوق الأخرى، يرد في العديد من المواثيق الدولية منها اتفاقية حقوق الطفل المواد (٣٧، ٣٩، ٤٠) والمواد (٢، ٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما إنه جوهري في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (الهدف ١٦).
- منع الانفصال عن الأسرة؛ تماشياً مع المواد ٩ و١٨ و٢٠ و٢١ و٢٥ من اتفاقية حقوق الطفل. تعمل اليونيسف مع لجنة حقوق الطفل ولجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لتقديم التوجيه بشأن منع فصل الأطفال عن أسرهم.

خلاصة القول تسعى اليونيسف لوضع حد للانتهاكات ضد الأطفال، وهي تعمل على ذلك من خلال الوقاية الأولية من العنف بالمساهمة في بناء بيئة توفر الحماية لجميع الأطفال، وزيادة الاستثمار في دعم الأسرة، ودعم احترام المرأة بما يؤسس لعلاقات أسرية سليمة، وتقديم خدمات منسقة للأسر داخل المنزل[٥].

---

[١] إجراءات لتنفيذ الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال، جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٨. متاح على الموقع التالي: www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/WHO-INSPIRE-Handbook_180920a_AR_Final.pdf

[٢] تقرير منظمة الصحة العالمية، ٢٠٢٠.

[٣] فداء أبو حسن، ظاهرة العنف الأسباب والعلاج، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٧، ص ٤٥.

[٤] استبيان استراتيجية اليونيسف بشأن حماية الطفل: ملخص النهج والنتائج الرئيسية، ٢٠٢٠.

[٥] استراتيجية مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام لإنهاء العنف ضد الأطفال، ٢٠٢٣-٢٠٣٠. متاح على الموقع الإلكتروني:

المطلب الثاني

الآليات الدولية والوطنية لمنع العنف الأسري

لعبت الأمم المتحدة دوراً كبيراً في مكافحة العنف ضد المرأة من خلال العديد من القرارات الصادرة عن عن الجمعية العامة، على الرغم من وجود جهاز آخر مختص في مجال حماية حقوق الإنسان المتمثل في المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتعد الجمعية العامة من أكثر أجهزة الأمم المتحدة التي تبنت العديد من القرارات والمواثيق الدولية حول العنف ضد المرأة، ومنذ وقت طويل دأبت الجمعية العامة على إدراج مكافحة العنف ضد المرأة في جدول أعمالها السنوي.

الفرع الأول

جهود الأمم المتحدة لمكافحة العنف الاسري

تعد الأمم المتحدة من أبرز الهيئات الدولية التي سعت إلى القضاء على العنف الأسري سواءً أكان ضد المرأة أو ضد الطفل أو الفئات الهشة داخل الأسرة، وعدته انتهاكاً لحقوق الإنسان، وسعت بكافة أجهزتها الرئيسية ووكالاتها المتخصصة إلى إرساء قواعد قانونية للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة والفتيات والأطفال.

أولاً: استراتيجية الأمم المتحدة لمنع العنف ضد المرأة والفتيات

تعد الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الثاني للمرأة المنعقد في "كوبنهاجن" عام ١٩٨٩ أول وثيقة رسمية للأمم المتحدة تتناول العنف ضد المرأة. وقد تمت الإشارة في المؤتمر العالمي الثالث الخاص بالمرأة في نيروبي عام ١٩٨٥ إلى كثير من مظاهر العنف. واعتبرت الأمم المتحدة أن العنف ضد المرأة يشكل عائقًا أمام تحقيق أهداف المؤتمر. وفي العام ١٩٨٩ أصدرت اللجنة المعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة في دورتها الثامنة توصية بعنوان "العنف ضد المرأة". وفي التوصيات الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة تناول المجلس مفهوم العنف ضد المرأة عام ١٩٩٠. وبعدها بسنة أصدرت لجنة مركز المرأة توصية إلى مجلس الاقتصادي والاجتماعي بوضع إطارًا لصك دولي بالتشاور مع لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة يتناول صراحةً قضية العنف ضد المرأة، حيث اعتمد المجلس القرار ٨/١٩٩١ الذي كان بعنوان "العنف ضد المرأة بجميع أشكاله"[١].

وقد غيرت الأمم المتحدة من نهجها على الاقتصارعلى التعامل مع الحكومات، وقامت في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا عام ١٩٩٣ بالتعامل مع شبكة عالمية من النشطاء المناهضين

www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/endVAC/Arabic_Copy_of_Reprint_Global_Strategy_to_End_Violent_Against_Children-6.pdf

[١] القضاء على العنف ضد المرأة – الخطة الاستراتيجية ٢٠٢١-٢٠٢٥. متاح على الموقع الإلكتروني:
untf.unwomen.org/sites/default/files.pdf

للعنف ضد المرأة من أجل التأكيد على عالمية حقوق المرأة باعتبارها حقوق إنسان، والدعوة إلى القضاء على العنف ضد المرأة.

بعد أن أصبح مفهوم العنف ضد المرأة من مسائل حقوق الإنسان، قررت لجنة حقوق الإنسان عام ١٩٩٤ مقررًا خاصًا بشأن العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، وتم ربط القضاء على العنف بالالتزام بتطبيق اتفاقية سيداو، وتناول التقرير الصادر عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي عقد في القاهرة عام ١٩٩٤ واجب الدول ببذل مزيداً من الجهود لإصدار وتنفيذ وإنفاذ القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية التي تكون طرفاً فيها والتنفيذ الكامل للإعلان المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة[١]

تضمن منهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع الخاص بالمرأة في بكين عام ١٩٩٥ دعوة للدول" بإدانة العنف ضد المرأة، والامتناع عن التذرع بأي عرف، أو تقليد، أو اعتبار ديني؛ تجنبًا للوفاء بالتزامها للقضاء عليه".

في العام ٢٠٠٠ أكدت الوثيقة الصادرة عن الدورة الاستثنائية لمنهاج عمل بكين التي كانت بعنوان "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية، والسلام في القرن الحادي والعشرين"، على الأهداف الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة، ودعت إلى اتخاذ التدابير لمعالجة العنف ضد المرأة.

لقد تم دمج قضايا مساواة وتمكين المرأة في العديد من الأهداف الإنمائية في مؤتمر قمة الأمم المتحدة للألفية وجاء في موضوع حقوق الإنسان والديمقراطية والحكم الرشيد مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة وتنفيذ اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة، بينما أصدر مجلس الأمن القرار رقم (١٣٢٥) بشأن المرأة والسلام والأمن، وفي العام ذاته أصدرت الجمعية العامة بداية القرارات المتعلقة بعنوان "القضاء على الجرائم المرتكبة بحق النساء والفتيات باسم الشرف"، وتكرر إصدار هذا العنوان في العامين ٢٠٠٢، ٢٠٠٤. كما اتخذت الجمعية العامة عام ٢٠٠٣ قراراً بشأن "القضاء على العنف العائلي"، وأصدرت قرارًا آخر يأمر بإجراء دراسة على جميع أشكال العنف ضد المرأة[٢].

[١] القضاء على العنف ضد المرأة، المرجع السابق.
[٢] الخطة الاستراتيجية لمناهضة العنف ضد النساء للأعوام ٢٠١١-٢٠١٩. متاح على الموقع الإلكتروني:
https://nwm.unescwa.org/ar/resources/125

لقد تم التأكيد في العام ٢٠٠٥ في إعلان ومنهاج عمل بكين في الدورة التاسعة والأربعين، أن هناك تقدمًا كبيرًا في مكافحة العنف ضد المرأة، و أن العنف ضد المرأة يعد شكلًا من أشكال التمييز الذي يستند إلى نوع الجنس، وأن الدول سنت قوانين لمكافحة العنف ضد المرأة. كما أصدرت الجمعية العامة بعدها سلسلة من القرارات بعنوان "تكثيف الجهود للقضاء على العنف ضد المرأة".

كما أطلقت الأمم المتحدة بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي خلال سنة ٢٠١٧ مبادرة "تسليط الضوء" التي تركز على القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، والتي تهدف إلى رفع الوعي حول هذه المسألة بما يتماشى مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

أما في العراق فقد فقد أطلقت الأمم المتحدة العديد من المبادرات لمناهضة العنف ضد النساء، كان آخرها عام ٢٠٢٤ "حملة ال ١٦ يوماً" من النشاط لمناهضة العنف ضد النساء بهدف زيادة الوعي بخطورة وعمق هذه الظاهرة وتعزيز الجهود لمكافحة العنف، وتهيئة بيئة آمنة تعيش فيها النساء والفتيات بسلام وكرامة[١].

كما تقوم الأمم المتحدة بدعم العديد من منظمات المجتمع المدني وناشطات في حقوق المرأة، والعمل المشترك على إطلاق مبادرات وحملات مجتمعية لحث أعضاء البرلمان والحكومة والمؤسسات القضائية وقطاع الأمن على أهمية وضع حد لهذه الظاهرة على كافة الأصعدة والعمل على إنصاف الضحايا. علاوة على تقديم دراسات قانونية وقضائية واحصائية تقيم الوضع الحقيقي لظاهرة العنف ضد المرأة.

كما أقامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق مؤتمر "المرأة والسلام والأمن" في ٢٣ كانون الأول ٢٠٢٥ للعمل على تعزيز دور المرأة في الحوكمة وبناء السلام والمجتمع وزيادة أعداد النساء في دوائر صنع القرار[٢].

[١] الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة والفتيات ٢٠١٨-٢٠٣٠.
https://iraq.unfpa.org/sites/default/files/pub.pdf

[٢] الخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة ٢٠٢٢-٢٠٢٥. متاح على الموقع الإلكتروني:
www.unwomen.org/sites/default/files/2022-06/UN-Women-Strategic-Plan-2022-2025-brochure-ar.pdf

ثانياً: استراتيجية الأمم المتحدة لمنع العنف ضد الأطفال

أولت الأمم المتحدة ممثلة بأمينها العام وأجهزتها كافة اهتماماً بالغاً بموضوع العنف ضد الطفل. كون هذا العنف يمارس على الأطفال -الأولاد والبنات- من جميع الأعمار والبيئات الاجتماعية والثقافية، ويخلف آثاراً سلبية على نفسية الأطفال على المديين القصير والطويل.

لقد كان اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الطفل سابقاً لإنشاء الأمم المتحدة، فقد أصدرت عصبة الأمم إعلاناً للاعتراف بضرورة توفير حماية قانونية خاصة للأطفال باعتبارهم الفئة الضعيفة في المجتمع عام ١٩٢٤. وفي عام ١٩٤٨ تم إضافة بنديين لإعلان عام ١٩٢٤؛ الأول متمثل بحماية الطفل بصرف النظر عن العرق والجنسية والمعتقد. الثاني يقوم على احترام الطفل باعتباره كيان العائلة ونواة المجتمع.

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٥٩ إعلان الأمم المتحدة لحقوق الطفل وتضمن أهم الحقوق الخاصة بالطفل والمتمثلة بالحقوق التالية[١]:

أ- الحق بالمساواة

ب- الحق بحصوله على اسم وجنسية

ج- الحق بالحماية الخاصة

في العام ١٩٨٩ اعتمدت الأمم المتحدة اتفاقية حقوق الطفل التي تعد أول صك دولي يضم مجموعة كبيرة من حقوق الأطفال المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية، وأصبحت بموجب الجمعية العامة للأمم المتحدة جزءاً من القانون الدولي. وتراقب تنفيذ الاتفاقية لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، حيث يتوجب على الدول الأطراف ارسال تقارير دورية والمثول أمام لجنة حقوق الطفل ليتم فحص جدية الدول بمكافحة العنف ضد الأطفال.

وقد تبنت الأمم المتحدة عدداً من الصكوك التي تحتوي على حقوق متنوعة خاصة بالأطفال، حيث صدر بالعام ١٩٩٠ قواعد الأمم المتحدة لحماية الأطفال المحرومين من حريتهم، كما اعتمدت منظمة العمل الدولية اتفاقية تتعلق بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء الفوري عليه في العام ٢٠٠٠، وتضمنت العديد من الحقوق المتعلقة بتجريم رق الأطفال والاتجار بهم وحظر استغلالهم في النزاع المسلح أو استخدامهم في أنشطة غير مشروعة.

[١] إعلان حقوق الطفل ١٩٥٩. متاح على الموقع الإلكتروني:
www.cawtarclearinghouse.org/storage/AttachementGender/DeclarationoftherightsoftheChild1959Ar.pdf

كما اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عدة قرارات تهدف لحماية الأطفال وتعزيز حقوقهم؛ ففي القرار رقم ١٢٦١ ندد المجلس بشدة باستخدام الأطفال في النزاعات المسلحة، واستهداف الأماكن التي يكثر بها وجود الأطفال[١]

شكل اعتماد نظام روما المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية علامة فارقة في منح الأطفال حماية فعالة من تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة، حيث نصت المادة الثامنة الخاصة بجرائم الحرب على أن تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاع المسلح سواء من قبل الميليشيات أو من قبل القوات المسلحة الوطنية جريمة حرب.

كما تشمل جهود الأمم المتحدة الكثير من الآليات التي تسهم بشكل كبير في تعزيز الحماية للطفل، متمثلة بلجان من خبراء مستقلين لرصد ومتابعة تنفيذ القرارات والمعاهدات من قبل الدول، علاوة على على بعض الآليات المنشأة بموجب قرارات أجهزة الأمم المتحدة، كما تتضمن قرارات لجنة حقوق الإنسان العديد من القرارات الخاصة بالطفل.

في العراق تعمل الأمم المتحدة من خلال اليونيسيف على السعي لتوفير الحماية للأطفال من العنف والاستغلال، من خلال العمل على وجود إطار قانوني قوي يضمن الحد من العنف الواقع على الطفل، وتوفير القوى العاملة المدربة في الدوائر الحكومية والخدمات المجتمعية، وإنشاء مؤسسات لحماية الطفل وتطوير أنظمة إدارة معلومات حماية الطفل[٢] وحث الحكومة العراقية على تحقيق رؤية انهاء العنف ضد الأطفال في العام ٢٠٢٤[٣]

كما تصدر اليونيسيف بيانات دورية بشأن حقوق الأطفال ودعم الحكومة العراقية لوضع آليات جدية للحد لظاهرة العنف ضد الأطفال. وقد عملت اليونيسيف على دعم الاستراتيجية الوطنية لتنمية الطفولة المبكرة في عام ٢٠٢٢، التي تمثل نهجاً شاملاً لتعزيز وحماية حقوق الطفل واحتياجاته. علاوة عن العديد من الدراسات التي تهدف إلى إرشارد صانع القرار العراقي إلى وضع السياسات والبرامج المتعلقة بمناهضة العنف الأسري وبيان الأطر القانونية والقضائية التي تساهم بالحد الفعال من هذه الظاهرة[٤]

[١] القرار رقم ١٢٦١/ ١٩٩٩ S/RES/1261 (1999)
https://docs.un.org/ar/S/RES/1261(١٩٩٩)
[2] https://www.unicef.org/iraq/ar
[3] https://iraq.un.org/ar/
[4] https://iraq.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Iraq/Attachments/Publications/2021/SVAW/Ar_Summary%20Revised%20Arabiccompressed.pdf

الفرع الثاني

الآليات الوطنية في مواجهة العنف الأسري

لقد أدرك المشرع العراقي ضرورة الحد من ظاهرة العنف الأسري الموجه ضد الطفل والمرأة والآثار السلبية المترتبة على هذه الظاهرة على صحة المجتمع والتنمية المستدامة والازدهار الاقتصادي، ومن أجل تحقيق الأمن والعدالة والاحترام وتعزيز فكرة المجتمع والبيئة الآمنة.

فقد جاء بالدستور العراقي الدائم لسنة ٢٠٠٥ بأن الأسرة أساس المجتمع وتحافظ الدولة على كيانها وتكفل حماية الأمومة والطفولة، كما يمنع كل أشكال العنف في الأسرة، كما كفل الدستور الحماية للأطفال من الاستغلال الاقتصادي (المواد ١٤،١٥،٢٩،٣٠).

لقد انضم العراق إلى العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تحظر العنف الواقع على المرأة والطفل، وتماشياً مع ما تفرضه هذه المواثيق الدولية من التزامات ونظراً للخصوصية التي يحظى بها الطفل والمرأة سعى العراق إلى سن العديد من التشريعات المتعلقة بحماية الأسرة حرصاً على المجتمع الذي تمثل الأسرة نواته الأساس.

فقد أصبح طرفاً في اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٩٤، وفي اتفاقية سيداو في عام ١٩٨٦. ويجدر القول أن العديد الالتزامات الواردة في الاتفاقيتين متأصلة في الدستور العراقي في مواد عديدة ، وقراءة هذه المواد بشكل متسق يظهر مدى أهمية الأسرة في الدستور العراقي وما يتضمنه ذلك من أن هذه الأهمية متوازنة مع حماية الأطفال والمرأة لأنهم جزء لا يتجزأ من كينونة هذه الأسرة، مع ضمان عدم وجود أي ظروف يُسمح فيها بالعنف أو الإساءة في الأسرة لهذه الفئة.

لم يتم تشريع أي قانون على المستوى الاتحادي خاص بمناهضة العنف العنف ضد الأسرة، لكن تتضمن قوانين متعددة في المنظومة التشريعية نصوصاً تعالج صوراً من العنف ضد الأطفال والمرأة. جرم قانون العقوبات العراقي لعام ١٩٦٩ الضرب والإعتداء والإيذاء(المادة ٤١٣). كما يتضمن قانون رعاية الأحداث لعام ١٩٨٣ نصوصاً لحماية الأطفال، الذين تم تحديدهم بأنه من لم يتم الثامنة عشر من عمره، وهو ما يتناسب مع تعريف الطفل في اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٩٤ (المادة الأولى).

كما وضع العراق استراتيجيتين وطنيتين لمكافحة العنف ضد المرأة عام (٢٠١٨-٢٠٣٠) تقدم إطار عمل توجيهي لتمكين صانع القرار من تنفيذ تدابير ملموسة لحماية النساء، كما وضعت وزارة الداخلية إجراءات عمل موحدة لتعزيز أقسام حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري. كما أعلنت الحكومة العراقية في ٢٠٢٢ عن استراتيجية ثانية تهدف إلى تمكين المرأة، وإطلاق حملات توعية لمناهضة العنف الأسري. ومن الأمور الجوهرية في هذه الاستراتيجية إصدار التشريعات اللازمة والفعالة لمناهضة العنف الأسري.

أما بالنسبة للطفل فقد تشكلت هيئة رعاية الطفولة سنة ١٩٨٢ برئاسة وزير العمل والشؤون الاجتماعية، وتخضع لإشراف رئيس الوزراء، وتضم ممثلين عن عشر وزارات. تعمل الهيئة على رسم السياسات العامة لرعاية وتنمية الطفولة.

كما تم تطوير السياسة الوطنية لحماية الطفل التي تهدف في المقام الأول إلى حماية الطفل من العنف والإهمال والإساءة في الظروف كافة، وعلى امتداد سلسلة الحماية من الوقاية إلى إعادة التأهيل وإعادة الدمج. وفي سبيل تحقيق ذلك تسعى الاستراتيجية إلى وجود إطار تشريعي يضمن حقوق الطفل من خلال مراجعة القوانين وتعديلها وإلغاء أي قوانين تتعارض مع المعايير الدولية ذات الصلة. علاوة على تعزيز إنفاذ هذه القوانين بالعمل على تصميم آليات للإبلاغ عن الانتهاكات التي يتعرض لها الطفل، وتطوير قدرات الجهات الرسمية والخدمات الصحية والاجتماعية، وتوفير برامج الدعم النفسي والجتماعي للأطفال وأسرهم[١].

أشار التقرير التقرير الشامل عن واقع حقوق الطفل في العراق عام ٢٠١٩ إلى مجموعة القوانين المتعلقة بحماية حقوق الطفل مثل:

- قانون رعاية القاصرين لسنة ١٩٨٠
- قانون الحماية الاجتماعية لسنة ٢٠١٤
- قانون الصحة العامة لسنة ١٩٨١
- قانون التعليم لسنة ١٩٧٦
- قانون مكافحة الاتجار بالبشر لسنة ٢٠١٢
- قانون حضر الألعاب المحرضة على العنف لسنة ٢٠١٣
- قانون العمل لسنة ٢٠١٥

وقد قامت وزارة الداخلية في العام ٢٠١٠ بناءً على توصية اللجنة العليا لحماية الأسرة باستحداث مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري سواء أكان مخالفة أوجنحة أو جناية وفقاً للقانون[٢].

وأخيراً، تم طرح مشروع قانون مناهضة العنف الأسري في العراق وهو يتطلب المصادقة عليه في مجلس النواب منذ أكثر من أربع سنوات، كذلك مشروع قانون حماية الطفل فهو الآخر لم يتم تشريعه حتى الآن.

[١] واقع حماية الطفل في العراق، ٢٠١١. متاح على الموقع الإلكتروني التالي:
www.molsa.gov.iq

[٢] للإطلاع على مجموعة القوانين العراقية ذات الصلة، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي:
https://ur.gov.iq/index/show-eservice/40314/10039/cat

الخاتمة

يؤثر العنف الأسري ضد النساء والأطفال على المجتمع بأكمله، ويعيق التنمية الاجتماعية الشاملة، ويمنع من تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويحد من الاستثمار الأمثل لطاقات المجتمع الذاتية. وقد توصل الباحث للنتائج والمقترحات التالية:

النتائج

١- على الرغم من قدم ظاهرة العنف الأسري خصوصاً ذلك الموجه ضد الأطفال والنساء إلا أنه يأخذ أشكالاً وأبعاداً جديدة ويرتب نتائج معقدة خصوصاً في ظل الانفتاح العالمي والهتمام الدولي المتزايد بهذه الظاهرة.

٢- ينطوي العنف الأسري خصوصاً الموجه ضد الأطفال عواقب نفسية وصحية وجسدية، تثقل كاهل مؤسسات الدولة المختلفة وخصوصاً المؤسسات الصحية، ويرتب أعباءً على ميزانية الدولة.

٣- يشكل التنسيق بين مؤسسات الدولة والوزارات ومنظمات المجتمع المدني عاملاً مهماً في منع العنف الأسري والتصدي لأسبابه ومعالجة نتائجه.

٤- إن تعزيز الثقافة الاجتماعية الرافضة للعنف الأسري، تعمل على بناء مجتمع يتمتع بالصحة النفسية.

المقترحات

١- زيادة فعالية التشريعات والسياسات وخطط العمل الوطنية وأنظمة المساءلة.

٢- تحسين الأطر القانونية والمؤسساتية لتوفير الحماية للطفل والمرأة بما يتماشى مع المعايير الدولية

٣- زيادة الخدمات المتخصصة لمساعدة النساء والأطفال الذين يتعرضون لسوء المعاملة والعنف داخل الأسرة.

٤- بذل جهود مضاعفة لتعزيز ثقة المواطن العراقي في قدرة المؤسسات على حماية النساء والأطفال من العنف الأسري.

٥- العمل على تغيير الممارسات الاجتماعية الضارة والسلبية التي لا تمت للثقافة الدينية والعراقية بصلة.

٦- العمل على زيادة القوى العاملة التي تتمتع بالخبرة والتدريب العالي في مجال الخدمات الاجتماعية وحماية الطفل عبر الدوائر الحكومية.

المراجع

١- عبيرنجم عبدالله الخالدي، دور منظمة الصحة العالمية في الحد من العنف ضد المرأة في ظل مستجدات المرحلة الراهنة، مجلة إشراقات تنموية، العدد الثاني والثلاثون
٢- فداء أبو حسن، ظاهرة العنف الأسباب والعلاج، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٧.

٣- واقع حماية الطفل في العراق، ٢٠١١. الموقع الإلكتروني
www.molsa.gov.iq

٤- مجموعة القوانين العراقية الموقع الإلكتروني
https://ur.gov.iq/index/show-eservice/40314/10039/cat
https://www.unicef.org/iraq/ar
https://iraq.un.org/ar/
https://iraq.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Iraq/Attachments/Publications/2021/SVAW/Ar_Summary%20Revised%20Arabiccompressed.pdf

٥- إعلان حقوق الطفل ١٩٥٩. الموقع الإلكتروني
www.cawtarclearinghouse.org/storage/AttachementGender/DeclarationoftherightsoftheChild1959Ar.pdf

٦- القرار رقم ١٢٦١/ ١٩٩٩ S/RES/1261 (1999)
https://docs.un.org/ar/S/RES/1261 (١٩٩٩)

٧- الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة والفتيات ٢٠١٨-٢٠٣٠. الموقع الإلكتروني
https://iraq.unfpa.org/sites/default/files/pub.pdf
٨- الخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة ٢٠٢٢-٢٠٢٥. الموقع الإلكتروني
www.unwomen.org/sites/default/files/2022-06/UN-Women-Strategic-Plan-2022-2025-brochure-ar.pdf

٩- الخطة الاستراتيجية لمناهضة العنف ضد النساء للأعوام ٢٠١١-٢٠١٩. الموقع الإلكتروني
https://nwm.unescwa.org/ar/resources/125
١٠- استراتيجية مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام لإنهاء العنف ضد الأطفال، ٢٠٢٣-٢٠٣٠. الموقع الإلكتروني
www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/endVAC/Arabic_Copy_of_Reprint_Global_Strategy_to_End_Violent_Against_Children-6.pdf
١١- إجراءات لتنفيذ الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال، جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٨. متاح على الموقع التالي:
www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/WHO-INSPIRE-Handbook_180920a_AR_Final.pdf
١٢- تعزيز دور النظام الصحي في التصدي للعنف، وخصوصاً ضد النساء والفتيات والأطفال، جمعية الصحة العالمية السابعة والستون، ٢٠١٤. الموقع الإلكتروني:
https://apps.who.int/gb/ebwha/pdf_files/WHA67/A67_R15-ar.pdf